

## مذكرة الرئيسيتين المشاركتين للاجتماع الثامن لمجموعة العمل الثانية

التابعة للجنة المؤتمر المعنية بمتابعة التقييم الخارجي المستقل

الاثنين، 28 أبريل/نيسان 2008، الساعة 14.30 – 17.30

الرئيستان المشاركتان Natalie Feistritzer وليماء السقاف

(1) العضوية في المجلس: رحّبت مجموعة العمل بورقة الخيارات التي أعدتها الرئيستان المشاركتان (الملحق 1). وركّزت المناقشات خلال الجلسة على مجلس المنظمة، مع الإشارة إلى أنّ إجراء تحسينات على صعيد الحكومة أمر أساسي لنجاح المنظمة في المستقبل.

(2) تفاوتت وجهات نظر الأعضاء حول الخيارات المقترحة لحجم المجلس والعضوية فيه في المستقبل:

(أ) أيد عدد من الأعضاء بشدة اقتراحات خفض عدد الأعضاء في المجلس والتركيز على دوره الرئيسي كذراع تنفيذي للأجهزة الرئاسية. وجرى التذكير بأنّ المؤتمر العام واللجان الفنية تعقد اجتماعات لجميع أعضائها وبأنّ المؤتمرات الإقليمية تشكل فرصة لطرح المسائل المثيرة للقلق على الصعيد الإقليمي. وجرى التشديد على أهمية وجود مجموعة مصغرة من الأعضاء المكلفين تمثيل الأقاليم التابعين لها وتكون بمثابة الجهاز التنفيذي للعموم؛

(ب) اعتبر أعضاء آخرون أنه ينبغي زيادة حجم المجلس كي يعكس على نحو أفضل وجهات نظر الأعضاء على اختلافها أو أن يبقى على حاله، في حال عدم زيادة حجمه. وذكر الأعضاء بأنّ الحجم الحالي للمجلس لا يخرج عن الحجم المماثل للأجهزة التنفيذية في وكالات الأمم المتحدة الأخرى، مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. ولاحظ عدد من الأعضاء أنّه سيصعب على الأقاليم الموافقة على خفض عدد المقاعد في المجلس. وأشار إلى أنّ الزيادة المقترحة إلى 61 عضواً، مع عضوين إضافيين من جميع الأقاليم باستثناء أمريكا الشمالية، سوف يرفع التمثيل إلى حدود ما كان عليه عام 1977 عند نسبة 34 في المائة من العضوية؛

(ج) كان هناك تأييد للإبقاء على ولاية الممثلين في المجلس لمدة سنتين؛

(د) أكّدت مجموعة العمل أنه يتعيّن الإبقاء على قدرة المراقبين على التكلّم في المجلس، غير أنّ عدداً من الأعضاء اعتبروا أنّه قد تُفرض قيود موسّعة على هذا في حال زيادة عدد الأعضاء في المجلس بشكل ملحوظ.

(3) زيادة الفعالية والكفاءة في المجلس: اتفقت مجموعة العمل على أنّ مصدر القلق الحقيقي هو زيادة كفاءة المجلس وفعاليتته كشرط أساسي مسبق لتحسين الحوكمة:

(أ) أيد العديد من الأعضاء الاقتراح بإلغاء صياغة تقرير المجلس بالكامل، على اعتبار أن التفاوض والصياغة يجب أن يركزا على القرارات التي ستصبح بذلك أكثر وضوحاً. ويمكن لوجود وثيقة كمذكرة يعدها الرئيس مثلاً أو المحضر الحرفي أن يصلح كسجل للنقاش من دون أن يستدعي ذلك وجود مجموعة صياغة؛

(ب) أعيد تكرار فكرة أن تتحلى اجتماعات المجلس بمزيد من المرونة وأن تُعقد بتواتر أكبر وأنه ينبغي لجدول الأعمال أن يكون أكثر مرونة وموجهاً نحو الأعضاء؛

(ج) شدد عدد من الأعضاء على أنه يتعين على المجلس أن يُصدر توصية واضحة للغاية بشأن الميزانية وأن يرفعها إلى المؤتمر العام وأنه ينبغي أن يُذكر هذا الشرط في النصوص الأساسية.

(4) إن تحسين المساهمة الاستشارية للمجلس من جانب لجنتي البرنامج والمالية (أو لجنة مشتركة) هو شرط أساسي مسبق لحسن سير المجلس وفعاليته. وسيستهل الاجتماع المقبل لمجموعة العمل يوم 7 مايو/أيار بمناقشة للعضوية في لجنتي البرنامج والمالية ولطرق عملهما.

## الملحق

### وظائف وتشكيل المجلس ولجنتي البرنامج والمالية ورقة خيارات مقدمة من الرئيسين المشاركين لمجموعة العمل الثانية

#### بيان المحتويات

4	المجلس
4	الوظائف الأساسية
5	أساليب العمل
5	عضوية المجلس
9	لجنتنا البرنامج والمالية
9	الوظائف الأساسية
10	عضوية لجنتي البرنامج والمالية
13	الملحق 1: النصوص الأساسية – وظائف المجلس
16	الملحق 2: الجداول

طلبت مجموعة العمل الثانية خلال اجتماعها يوم الاثنين 17 مارس/ آذار 2008، من رئيسيها المشاركين أن يعدا، بالتشاور مع رئيس لجنة المؤتمر المعنية بمتابعة التقييم الخارجي المستقل، ورقة توفر خيارات واعتبارات بشأن وظائف وعضوية المجلس ولجنتي البرنامج والمالية. وقد أعدت الورقة لتكون أساسا يعتمد عليه في تيسير مواصلة مجموعة العمل نظرها. وفي حين أن مجموعة العمل لم تتوصل، بعد، إلى أية استنتاجات مؤكدة، ظهر توافق في الآراء بشأن العديد من جوانب الوظائف وأساليب العمل في المجلس ولجنتي البرنامج والمالية. ويرد ذلك في المناقشات التالية:

## المجلس

### الوظائف الأساسية

1- للمجلس، كما حدد في النصوص الأساسية (أنظر الملحق 1 للإطلاع على التفاصيل)، الوظائف الأساسية التي تتمثل في الإبقاء قيد النظر والتصريف فيما بين دورتي المؤتمر حسب مقتضى الحال فيما يلي:

- (أ) أوضاع الأغذية والزراعة في العالم وما يتصل بها من مسائل؛
- (ب) أنشطة المنظمة الحالية والمتوقعة، بما في ذلك برنامج العمل والميزانية؛
- (ج) المسائل الإدارية والإدارة المالية للمنظمة؛
- (د) وعقد الاجتماعات الدولية وإنشاء الهيئات والموافقة على الاتفاقات.

2- وقد أكدت مجموعة العمل من جديد، في مناقشاتها حتى الآن، تمشياً مع توصيات التقييم الخارجي المستقل، الأدوار التنفيذية للمجلس، ولاسيما فيما يرد تحت (ب) و(ج) أعلاه. وفي نفس الوقت شددت مجموعة العمل على دور المؤتمر فيما يتعلق بالنقطة (أ)<sup>1</sup>. وعلى ذلك، وافقت مجموعة العمل أثناء اجتماعها في 28 يناير/ كانون الثاني على أن المجلس قد ركز بالفعل على إشرافه التنفيذي على أمانة المنظمة وميزانياتها وبرامجها. وينبغي أن يكون المؤتمر هو المكان الرئيسي للمناقشات والقرارات المتعلقة بقضايا الإدارة الرشيدة العالمية بعد مناقشتها في اللجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية، وأن بالوسع زيادة تعزيز هذه التفرقة في الأدوار بين المجلس والمؤتمر. وسوف يواصل المجلس بالطبع النظر في التوصيات المتعلقة بالأولويات والسياسات والاستراتيجية ذات الصلة بعمل المنظمة والناشئة عن اللجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية. وعلى ذلك ينبغي الحد من الازدواج في المناقشات فيما بين المجلس والمؤتمر.

3- ورأى الأعضاء أن المجلس مازال مطلوباً لإعداد العمل الذي يضطلع به المؤتمر، إلا أن ذلك لا يعني أن من الضروري أن يجتمع قبله مباشرة. وينبغي أن يستمر المجلس في استعراض الوثائق الرئيسية، مثل وثائق برنامج العمل والميزانية التي كانت تناقش في السابق في لجنتي البرنامج والمالية<sup>2</sup>. واتفقت مجموعة العمل كذلك مع التقييم الخارجي المستقل في أن من الضروري أن يضع المجلس الصيغة النهائية لتفاصيل برنامج العمل في ضوء مستوى الميزانية الذي يحدده المؤتمر على أساس الخطة المتوسطة الأجل ووثيقة موجزة عن الميزانية يكون المجلس قد استعرضها أولاً.

<sup>1</sup> لوحظ أن المؤتمر يضم أخصائيين في هيئاته بدرجة أكبر بكثير من المجلس، وأنه ممثل بالكامل لأعضائه ككل، مثلما الحال بالنسبة للجان الفنية التي تتألف من أخصائيين.

<sup>2</sup> ناقشت مجموعة العمل كذلك أنه قد تأتي أوقات يحتاج فيها المجلس إلى عقد اجتماعات خاصة للجان الفنية فيما بين دورتي المؤتمر لمعالجة قضايا ملحة يتعين فيها أن يكون المجلس واللجان الفنية قادرين على الاجتماع بقدر أكبر من المرونة لهذا الأمر (مثل فيما يتعلق بالأزمة الحالية لأسعار الأغذية التي يجري نظرها خارج إطار الهيئات الرئاسية المنشأة).

### أساليب العمل

4- وخلصت مجموعة العمل خلال اجتماعها في 11 مارس/ آذار إلى ضرورة أن تتوافر برامج عمل لجميع الأجهزة الرئاسية، ربما على أساس التوالي، وأن من الضروري التمكن من إدخال آلية لرصد التقدم تتضمن أيضا بعض مؤشرات الكفاءة.

5- وأكد اجتماع 11 مارس/ آذار المناقشات السابقة بأن من الضروري أن يجتمع المجلس ولجنتي البرنامج والمالية بتواتر ومرونة أكبر على أن يتم تعديل مدة الدورات وفقا للاحتياجات، إلا أنه ينبغي أن تكون في غالب الأحيان أقصر مما هي عليه الآن.

6- وينبغي التقليل من المفاوضات بشأن التقارير الكاملة في لجان الصياغة (المفاوضات على أساس كل سطر من المناقشات الجارية في الاجتماع والتي تختلف عن تلك الخاصة بالقرارات غير المجدية). وينبغي زيادة عدد القرارات والتوصيات الرسمية المصاغة كما هو الحال في الكثير من منظمات الأمم المتحدة الأخرى. وسيؤدي ذلك إلى أن تكون القرارات أكثر وضوحا. وسوف تتطلب هذه القرارات لجان صياغة أو أصدقاء الرئيس لوضع صيغتها النهائية في المجلس إلا أن بعض الأعضاء أشاروا كذلك إلى أن مذكرة الرئيس أو محضر الاجتماع تعتبر سجلا كافيا للمناقشات حيث أن القرارات هي التي تهتم.

7- وخلصت مجموعة العمل كذلك إلى أن العمليات الحالية للمجلس في ممارسته لوظيفته التنفيذية تتعرض لمعوقات نتيجة لانعدام التوصيات والبدائل الواضحة التي تعرضها عليه لجنتا البرنامج والمالية للنظر بشأن القضايا المتعلقة بالسياسات وتلك الإستراتيجية الخاصة بترتيب الأولويات لعمل المنظمة:

- يمكن النظر في منح اجتماع المجلس ما بين يوم أو يومين بعد دورتي لجنتي البرنامج والمالية. وسوف يساعد ذلك في المحافظة على استمرارية المناقشات، وربما الحد من التكرار وبتيح اتخاذ القرارات المتعلقة بتوصيات لجنتي البرنامج والمالية، خاصة إذا قدمت تقارير لجنتي البرنامج والمالية توصيات تتسم بمزيد من الوضوح للمجلس في وقت مبكر. وتظل هناك حاجة إلى وقت لإرسال الوثائق إلى عواصم البلدان إلا أنها تكون أقصر بكثير مما هي عليه في الوقت الحاضر (ربما 10-15 يوم بين الاجتماعين)،

### عضوية المجلس

8- لدى أداء الوظيفة التنفيذية أساسا المتعلقة بالإشراف وصياغة السياسات لأعمال أمانة المنظمة، تشير معايير الكفاءة والفعالية إلى الإبقاء على حجم المجلس صغيرا نسبيا. ومن ناحية أخرى، فإن بقاء المجلس تمثيلا وحائزا على الثقة الكاملة والملكية من جانب الأعضاء، قد يشير إلى ضرورة توسيع العضوية. ولدى تحديد حجم المجلس، يتعين

تحقيق التوازن بين الكفاءة والفعالية والتمثيل. ومن البديهي أنه، ببساطة، كلما صغر حجم المجلس، زادت سرعة وسهولة اضطلاعهم بعمله. كذلك فإن الفعالية تتأثر بالحجم. فالمجموعة الصغيرة تستطيع أن تدير حواراً. ولكن المتحدثين في مجموعة كبيرة تقل وتيرة مداخلاتهم، والأرجح أنهم يقدمون بيانات معدة. غير أنه يتعين أن يكون لدى الأعضاء ثقة في عمل المجلس، وأن استنتاجاته قد أخذت في الاعتبار وجهات نظرهم. فالمجلس الذي يكون أعضاؤه ممثلين بصورة واضحة لأقاليمهم، ويضمن التناوب فيه مشاركة طائفة مختلفة من الأعضاء، يمكن أن يحقق هذا التمثيل.

الجدول 1: التطور التاريخي للتمثيل في المجلس										
2008		1977		1965		1959				
عدد		نسبة								أقاليم المجلس
المقاعد	الأعضاء	المقاعد	الأعضاء	المقاعد	الأعضاء	المقاعد	الأعضاء	المقاعد	الأعضاء	
12	48	%24	%25	%24	%31	%23	%29	%8	%9	أفريقيا
9	23	%18	%12	%18	%13	%16	%14	%20	%19	آسيا
10	48	%20	%25	%20	%20	%23	%23	%28	%28	أوروبا
9	33	%18	%17	%18	%19	%19	%20	%20	%25	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
6	21	%12	%11	%12	%13	%10	%12	%12	%14	الشرق الأدنى
2	2	%2	%1	%4	%1	%6	%2	%8	%3	أمريكا الشمالية
1	16	%4	%8	%2	%3	%3	%2	%4	%3	جنوب غرب المحيط الهادي
191		144		111		79				عدد الأعضاء
49		49		31		25				عدد مقاعد المجلس
%26		%34		%28		%32				نسبة الأعضاء في المجلس

9- عندما تشكلت الأقاليم لأغراض انتخابات المجلس لأول مرة عام 1953، كان في المائة من أعضاء المنظمة أعضاءً في المجلس الذي كان يتألف من 24 عضواً. أما اليوم فإن المجلس يضم أقل نسبة من العضوية قبل التغيير مباشرة عام 1965. فالرقم الآن هو 26 في المائة، وأصبح المجلس بعضويته البالغة 49 عضواً الأكبر حجماً عن أي وقت مضى، إلا أنه لم يشهد أي تغيير في الحجم منذ عام 1977 عندما كانت المنظمة تضم 144 عضواً، مقابل 191 بلداً والجماعة الأوروبية الآن.

10- ولوكالات الأمم المتحدة المتخصصة الرئيسية الأخرى في الأمم المتحدة أجهزة رئاسية تعادل مجلس المنظمة حيث تتراوح عضويتها بين 34 في منظمة الصحة العالمية و58 في اليونسكو (الوكالة الدولية للطاقة الذرية: 35؛ المنظمة العالمية للأرصاد الجوية: 37؛ المنظمة البحرية الدولية: 40؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية 53، ومنظمة العمل الدولية 56 (تمثل البلدان والعمال وأصحاب العمل)).

11- "وتذكر النصوص الأساسية في المادة 22-3 من اللائحة العامة، "على المؤتمر أن يراعي عند اختيار أعضاء المجلس الرغبة في:

- (أ) أن تقوم العضوية في المجلس على أساس تمثيل جغرافي متوازن للدول المعنية بإنتاج الأغذية والمنتجات الزراعية، وتوزيعها، واستهلاكها؛
- (ب) أن تشترك في عمل المجلس الدول الأعضاء التي يمكن أن تساهم بأكثر قدر في نجاح المنظمة؛
- (ج) أن تتاح الفرصة لأكثر عدد ممكن من الدول الأعضاء للانضمام إلى عضوية المجلس عن طريق تناوب العضوية".

12- وكما يتضح من المادة 22-3 من اللائحة العامة فإن: (أ) العامل الذي يؤخذ في الاعتبار لدى اتخاذ قرار بشأن العضوية في المجلس ليس عدد البلدان بل اهتمامها بالزراعة واستهلاك الأغذية. وتشير المادة 22-3(ب) من اللائحة العامة أيضا إلى مشاركة "هذه الدول الأعضاء التي يمكن أن تساهم بأكثر قدر في نجاح المنظمة". ويمكن النظر إلى هذين النصين على أنهما يشيران لبعض العوامل مثل أعداد المستهلكين والجوعى الذين يمكن أن يستفيدوا من المنظمة والمساهمة في الإنتاج الزراعي، وربما تقديم المساهمات المالية للمنظمة.

13- وتوفر هذه المعايير تأكيدا، وليس أساسا متينا، لعملية صنع القرار التي هي سياسية في الأساس. ويرد توضيح لها في الملحق 2 الجدول 1، الذي يتبين منه أنه إذا، كما يبدو أن بعض أعضاء مجموعة العمل الثانية تفترض، أن المعايير لا تستند إلا إلى عدد البلدان: يتعين أن تحصل أوروبا وجنوب غرب المحيط الهادي على نسبة أكبر من المقاعد، وأن تكون أفريقيا في وضع متوازن تقريبا. وأن يخفض عدد مقاعد جميع الأقاليم الأخرى. أما إذا كان الأمر يتعلق، من ناحية أخرى، بعدد المستهلكين (أي السكان)، فإن نسبة المقاعد الخاصة بآسيا سوف ترتفع بصورة ملحوظة. وستظل أمريكا الشمالية دون تغيير تقريبا ويتناقص عدد مقاعد جميع الأقاليم الأخرى. وأخيرا، فإنه إذا كانت المعايير تتعلق بحجم الناتج المحلي الإجمالي من الزراعة، فإن آسيا سوف تزداد بدرجة ملحوظة، وتظل أوروبا وأمريكا الشمالية متوازنة تقريبا وتنخفض مقاعد الأقاليم الأخرى. وستكون أوروبا هي الإقليم الوحيد أقل تمثيلا في معظم المعايير.

14- وعلى ذلك، لا توجد أي صيغة متوازنة بوضوح لتعديل عضوية المجلس فيما يتعلق بمسألة نسب المقاعد بحسب الإقليم. ففي معظم المعايير المحتملة، تعتبر الزيادة في نسبة المقاعد المخصصة لأوروبا لها ما يبررها. كذلك فإن آسيا تبرر الزيادة إذا جاءت مسائل السكان والناتج المحلي الإجمالي للزراعة في المقدمة، ويكون لجنوب غرب المحيط الهادي أيضا ما يبرره فيما يتعلق بعدد البلدان دون أي معيار آخر.

- النظر: ثمة مسألة أخرى قد تنشأ فيما يتعلق باستحسان تعديل عضوية الأقاليم. فلدى المنظمة عدد من الأقاليم لأغراض انتخابات المجلس يزيد عن ذلك الخاص بالوكالات المتخصصة المماثلة. وتتباين الأقاليم تباينا كبيرا

من حيث الحجم فيما يتعلق بأي معيار من المعايير المشار إليها أعلاه، ولا يوجد إقليم منها يتسم بالتجانس على الرغم من أن بعضها أكثر تباينا من البعض الآخر. وسوف يتطلب مثل هذا التعديل قرارا من المؤتمر، وأن يأتي ذلك افتراضا بناء على هذا البلد أو البلدان الأعضاء المعنية إذا رأت هذه البلدان أن مصلحتها تتوافق بصورة أوثق مع مجموعة أخرى يمكن أن تمثل مصالحها بصورة أفضل. ويبدو أنه يمكن توسيع عضوية إقليم الشرق الأدنى على سبيل المثال.

## 15- خيارات بشأن حجم وتشكيل المجلس في المستقبل بحسب اقتراحات الأعضاء

- (أ) ترك المجلس دون تغيير: لدى النظر إلى جميع المعايير معا، يتبين أن العضوية الحالية للمجلس لا تنحرف بشدة عن الاحتياجات من حيث الكفاءة والفعالية والتمثيل مثلما كان البعض يتصور. كذلك فإن إتاحة الفرصة للمراقبين للحديث ينفي الحاجة إلى إجراء تغيير، مثلما قد يتطلب التطبيق الأكثر تشددا لمعيار التناوب المحدد في النصوص الأساسية<sup>3</sup>.
- (ب) زيادة عضوية كل إقليم بمقدار مقعدين: يدعو هذا الاقتراح إلى إجراء زيادة بنسبة 24 في المائة في حجم المجلس، حيث تجري زيادة عضوية المجلس بمقدر 12 مقعدا ليصل إلى 61 مقعد (حيث لا تتأثر أمريكا الشمالية بالزيادة)، بما يجعل المجلس أكبر جهاز رئاسي بين الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج في الأمم المتحدة. ويرتفع تمثيل البلدان في ضوء المعايير كما هو مبين في الملحق 2 الجدول 2. ويمكن ملاحظة أنه على الرغم من أن من الطبيعي أن عدد البلدان من كل إقليم من الأقاليم الممثلة سوف يزداد، لا توجد زيادة كبيرة في التمثيل التناسبي مقابل المعايير بحسب كل إقليم، باستثناء جنوب غرب المحيط الهادي الذي يحسن من تمثيله من حيث عدد البلدان إلا أنه سيكون أكثر تمثيلا عن المعدل على أساس المعايير الأخرى.
- (ج) زيادة عضوية أوروبا وجنوب غرب المحيط الهادي بمقدار مقعد لكل منهما: سوف يتحرك التمثيل في ضوء المعايير على النحو المبين في الملحق 2 الجدول 3. وسوف يتحسن وضع أوروبا بصورة طفيفة، ويصبح جنوب غرب المحيط الهادي أكثر تمثيلا من حيث عدد البلدان. ولن يكون هناك سوى تغيير موضوعي طفيف بالنسبة لوضع الأقاليم الأخرى.
- (د) إعادة توزيع المقاعد فيما بين الأقاليم مع المحافظة على الحجم الحالي للمجلس: لقد أصبح من الواضح أنه لا يوجد إقليم مستعد لخفض عدده الحالي من المقاعد، ولذا لا توجد أية احتمالات واقعية لإعادة التوزيع.
- (هـ) إعادة تشكيل المجلس على أساس نموذج المجلس التنفيذي مع ضم لجنتي البرنامج والمالية: أشار الأعضاء الذين يؤيدون هذا الخيار، كتابة، إلى أن للبلدان الأعضاء الحاليين طريقتين للتمثيل في النشاط الإشرافي - إما عن طريق المجلس ذاته أو من خلال لجنتي البرنامج والمالية. ونظرا لأن اجتماعات

<sup>3</sup> كقاعدة عامة، يتخذ الاتحاد الأوروبي عادة موقفا موحدًا مع متحدث رسمي واحد أي أن موقف الاتحاد الأوروبي ممثل.

لجنتي البرنامج والمالية تجري بوتيرة أكبر، ولفترة انعقاد أطول، وبمناقشات أكثر موضوعية وأهمية، فإن هناك اهتماما كبيرا بعضوية هاتين اللجنتين. ولذا فإن نموذجا يضم مناقشات لجنتي البرنامج والمالية في المجلس، سوف يتيح المشاركة لعدد أكبر من الأعضاء. وسوف يتطلب ذلك زيادة كبيرة في اجتماعات المجلس إلا أنه يتيح إلغاء لجنتي البرنامج والمالية. وفي نفس الوقت يمكن، للمحافظة على فرصة إجراء حوار حقيقي، خفض حجم عضوية المجلس إلى نحو 30 مقعدا مع إتاحة الفرصة للمراقبين الذين لا يسمح لهم بالكلام. ونظرا لتزايد الأعضاء الذين قد يريدون فرصة الحصول على هذا المستوى من المشاركة الموضوعية، يمكن النظر في زيادة وتيرة التناوب في المجلس. فبدلا من الأسلوب الحالي للتناوب كل سنتين، يمكن تطبيق ذلك على أساس سنوي. وحيث أن الاجتماعات سوف تزداد من حيث الوتيرة والكثافة، سيكون الأعضاء الذين خرجوا من التناوب قد حققوا أيام عمل أكبر في الاجتماعات مما يحدث في النظام الحالي. ويتمثل أحد البدائل في وضع نظام الأعضاء والمناوبين. ولن تتيح اللائحة الداخلية الحديث إلا للعضو أو المناوب عن أي قضية معينة إلا أنها ستتيح عموما لعدد أكبر من الأعضاء الفرصة لكي يصبح جزءا من المجلس.

## لجنتا البرنامج والمالية

### الوظائف الأساسية

16- لجنتا البرنامج والمالية- الأحكام الواردة في النصوص الأساسية: كل من لجنتي البرنامج والمالية هيئة استشارية للمجلس وليس لها أية سلطات لاتخاذ القرار (باستثناء عدد قليل من القرارات المتعلقة بالميزانية والتي قد تفوض بها لجنة المالية، بما في ذلك عمليات النقل فيما بين أبواب الميزانية). والوظائف هي:

- (أ) لجنة البرنامج: فيما يتعلق بالبرامج الفنية لاستعراض الأولويات البرمجية وأهدافها وتقديم المشورة بشأنها، وبرنامج العمل والميزانية والتنسيق داخليا ومع المنظمات الدولية. ويرد وصف دقيق لجدول أعمال لجنة البرنامج في النصوص الأساسية بطريقة لم تمارس بصورة كاملة. وقد تولت اللجنة في السنوات الأخيرة مسؤولية محددة تتعلق بالتقييم. ولم تتعامل في الواقع مع برامج المنظمة الممولة من خارج الميزانية إلا في سياق عمليات التقييم ولم تلق الكثير من الاهتمام للتنسيق مع المنظمات الأخرى.
- (ب) لجنة المالية: للجنة ولاية تتعلق بالمسائل المالية والوحدات الإدارية للمنظمة. وتستعرض الانعكاسات المالية للمقترحات المدرجة في الميزانية؛ وتعالج المسائل ذات الصلة برأس المال العامل والاحتياطي من الأموال والاستثمارات؛ وتستعرض الحسابات المراجعة؛ وتقدم مشورتها بشأن تعيين المراجع الخارجي. وتتركز وظائفها المحددة بدرجة كبيرة على المسائل المالية وفي حين أنه لا يوجد ما يمنعها من فحص بعض المسائل مثل سياسات الموارد البشرية والانعكاسات الأوسع نطاقا للسياسات التعاقدية أو نظم الاتصالات والمعلومات، فإن مثل هذا الأمر غير محدد بصورة خاصة في النصوص الأساسية كما أن هذه

المجالات الأخرى لم تكن في الواقع محورا للاهتمام. وقد حدد التقييم الخارجي المستقل هذا القصور، ورأت مجموعة العمل الثالثة خلال مناقشاتها السابقة أن ذلك مجال تدعو الحاجة فيه إلى تغيير.

- يمكن النظر في زيادة تفويض لجنة المالية أو لجنة مشتركة، بصورة أكثر تحديدا بالنظر في جميع المسائل الإدارية والتنظيمية والمتعلقة بالموارد البشرية.

17- وقد ساد اتفاق عام، خلال اجتماع 25 فبراير/ شباط، مع التوصية 4-9 للتقييم الخارجي المستقل، وشدد الأعضاء على أن النهوض بطريقة عمل لجنتي البرنامج والمالية يعتبر ضروريا لدعم الدور الأكثر فعالية الذي يضطلع به المجلس في الحوكمة التنفيذية. وعلى ذلك ينبغي أن تقدم لجنتنا البرنامج والمالية توصيات واضحة وتسدد المزيد من الاهتمام للأولويات والاستراتيجيات والسياسات.

18- ورأت مجموعة العمل خلال اجتماع 17 مارس/ آذار أن فائدة سوف تتحقق من العمل المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية، لضمان عدم التداخل بين جدول أعمالهما، والتآزر الكامل في المناقشات والمناولة المعززة لقضايا الاستراتيجية والبرامجية في عمل المنظمة. ورأى بعض الأعضاء أنه يمكن تحقيق ذلك على أفضل وجه من خلال دمج اللجنتين وإنشاء لجان فرعية لمعالجة قضايا معينة، في حين رأى آخرون ضرورة الإبقاء على اللجنتين مع عقد المزيد من الاجتماعات المشتركة. وينبع ذلك من الاستنتاجات التي توصل إليها اجتماع 25 فبراير/ شباط بضرورة إضفاء المرونة على توقيت اجتماعات اللجنة ووتيرتها ومدتها.

### عضوية لجنتي البرنامج والمالية

19- تضم كل من لجنتي البرنامج والمالية أحد عشر عضوا. ويجري انتخاب الأعضاء من مجموعتين، لا على أساس الأقاليم في حد ذاتها. وتتوافق المجموعتين بصورة عامة، وإن لم يكن بصورة دقيقة، مع مجموعة الـ 77 ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (بالإضافة إلى أن بعض أعضاء مجموعة الـ 77 هم أيضا أعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ وكان توسيع العضوية الأوروبية وعضوية جزر المحيط الهادي الأربعة عشرة في إقليم جنوب غرب المحيط الهادي يعني أن المجموعتين ليستا موزعتين بصورة واضحة؛ وينتمي بعض البلدان المتقدمة لإقليم آسيا، بما في ذلك اليابان التي هي البلد الثاني في تقديم أكبر الاشتراكات في البرنامج العادي). وتتكون المجموعتان من المجموعات الإقليمية لأغراض انتخابات المجلس هي:

- (أ) المجموعة الأولى: أفريقيا وآسيا والشرق الأدنى وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛  
 (ب) المجموعة الثانية: أوروبا وأمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي.

20- وتختلف تشكيلة لجنتي البرنامج والمالية عن بعضهما بصورة طفيفة. فلجنة المالية تضم 7 أعضاء من المجموعة الأولى و4 أعضاء من المجموعة الثانية، وكان يرأسها حسب التقاليد السائدة في العقود الأخيرة عضو من مجموعة

ال 77 في حين تضم لجنة البرنامج 8 أعضاء من المجموعة الأولى و3 من المجموعة الثانية، ويرأسها عادة عضو من المجموعة الثانية يأتي من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وتقسم المجموعة الأولى المقاعد على أساس الأقاليم وتناوب رئيس لجنة المالية فيما بين الأقاليم في حين لا تتبع المجموعة الثانية هذا الأسلوب على وجه الدقة. ويرد موجز للعضوية في اللجنتين بحسب الأقاليم في الملحق 2 الجدول 4. وحسب العضوية الحالية، فإن أوروبا ممثلة بصورة منخفضة بشدة في لجنة البرنامج، حيث أن لها رئيساً دون أي أعضاء آخرين. كما يوجد تمثيل منخفض مماثل في لجنة المالية لإقليم الشرق الأدنى الذي يرأس هذه اللجنة.

21- وخلال المناقشات التي جرت حتى الآن، رأت مجموعة العمل خلال اجتماعيها في 25 فبراير/ شباط و17 مارس/ آذار أن العضوية في حاجة إلى ضمان التوازن الإقليمي. كذلك:

- (أ) ينبغي أن تكون اللجنتان مفتوحتين للمراقبين غير المسموح لهم بالكلام؛
- (ب) ينبغي انتخاب الرئيسين على أساس من القدرات الشخصية ولا ينبغي أن يشغلا مقعدي مجموعتيهما الانتخابية؛
- (ج) ينبغي انتخاب الأعضاء مع توجيه الاهتمام لمؤهلاتهم الفنية وأن الأعضاء هم بلدان وليسوا أفراداً؛
- (د) ينبغي تمكين البلدان من استبدال أعضائها إذا أصبحوا غير متوافرين قبيل انتهاء فترة شغلهم للمنصب كما هو الأسلوب الحالي في الواقع؛
- (هـ) في حالة عدم تمكن أحد الأعضاء من حضور اجتماع، يمكن أن يحل مكانه أو مكانها عضو آخر من نفس المجموعة الانتخابية، ومن ثم تجنب بقاء المقعد خالياً خلال الاجتماع.

22- خيارات للجنة البرنامج والمالية بحسب اقتراحات الأعضاء:

- (أ) لجنة مشتركة واحدة: تجتمع لجنة البرنامج والمالية في دورة مشتركة لمناقشة مستوى الميزانية وبعض المسائل الجامعة. ومع ذلك، فإن هناك بعض الازدواج في المناقشات فيما بين اللجنتين كما أن هناك مجالات تكون فيها منظورات اللجنتين مفيدة للطرفين، وقد أهدرت هذه الفرصة. ولذا فقد تضمنت الاعتبارات الخاصة بزيادة فعالية العمل تشكيل لجنة واحدة للبرنامج والمالية والشؤون الإدارية مع مجموعات عمل مخصصة لمعالجة بعض القضايا المعنية (مثل: الموارد البشرية؛ والتقييم؛ والمسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي). وسوف تتيح هذه الصيغة إجراء تعديل في التوازن في العضوية دون الوصول إلى لجنة واسعة بدرجة يستحيل معها الحوار الفعال<sup>4</sup>. كما أنها ستنجح:

- (1) للجنة الرئيسية أن تركز على تقديم التوصيات على مستوى استراتيجي وسياساتي أوسع نطاقاً للنظر من جانب المجلس؛

<sup>4</sup> روى أن الحوار يمثل بعض جوانب القوة الرئيسية في لجنة البرنامج والمالية إلا أن التقييم الخارجي المستقل لاحظ أنها قد انهارت في الاجتماع المشترك للجننتين حيث كان الاجتماع المشترك يضم 22 عضواً.

(2) المناولة الأفضل لأعباء العمل الإضافية التي تنطوي عليها عملية قيام اللجنتين بالنظر بصورة أفضل في السياسات والاستراتيجيات في مجالات مثل الموارد البشرية والمشتريات والعقود حسب توصية التقييم الخارجي المستقل والموافقة عليها في مناقشات مجموعة العمل.

(ب) انتخاب الأعضاء: يبدو أنه لا يوجد مبرر للتحويل عن الصيغة الأساسية الحالية للمجموعتين في انتخاب لجنتي البرنامج والمالية أو لجنة مشتركة إلا إتاحة الفرصة للأقاليم للتمثيل بصورة متوازنة قدر المستطاع. ويمكن أن يكون ذلك:

(1) في حالة استمرار لجنتي البرنامج والمالية بصورة منفصلة وبالنسبة لكلتا اللجنتين يمكن أن يكون هناك 8 أعضاء من المجموعة الأولى (مجموعة الـ 77 بالدرجة الأولى) و4 أعضاء من المجموعة الثانية (من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بالدرجة الأولى)، مع انتخاب الرئيسين بصورة منفصلة على أساس قدراتهم الشخصية. (مع العودة إلى المفهوم الأساسي الوارد في النصوص الأساسية والذي يشير إلى إمكانية انتخاب الرئيسين على أساس صفاتهم الشخصية)؛

(2) في حالة وجود لجنة مشتركة واحدة، يمكن أن يصبح الأعضاء 9 من المجموعة الأولى (من مجموعة الـ 77 بالدرجة الأولى) مما يتيح مرونة أكبر في مشاركة البلدان المتقدمة من الإقليم و5 أعضاء من المجموعة الثانية (من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في الميدان الاقتصادي بالدرجة الأولى)، ربما مع الاعتراف بضرورة أن تحصل البلدان النامية والمتوسطة الدخل من المجموعة على بعض التمثيل. ويمكن أن يرأس هذه اللجنة إما رئيس منتخب وربما نائب رئيس أو الرئيس المستقل للمجلس (يمكن أن يتمشى ذلك الأخير مع الأحكام الواردة في النصوص الأساسية بأنه يجوز للرئيس المستقل للمجلس أن يشارك في لجنتي البرنامج والمالية، وكذلك مع استنتاجات مجموعة العمل خلال اجتماعها في 11 مارس/آذار بأن من الضروري أن يضطلع الرئيس المستقل للمجلس بدور للتيسير المعزز لأعمال المجلس)

وينبغي في كلا الخيارين مواصلة انتخاب الأعضاء بوصفهم بلدانا وليس أفرادا، وأن تكون جميع الاجتماعات مفتوحة لحضور المراقبين غير المسموح لهم بالكلام.

## الملحق 1: النصوص الأساسية- وظائف المجلس

### المادة الرابعة والعشرون من اللائحة العامة للمنظمة – وظائف المجلس

يعمل المجلس، فيما بين دورات انعقاد المؤتمر، بمثابة جهاز تنفيذي للمؤتمر، ويتخذ القرارات بالنسبة للموضوعات التي لا تتطلب العرض على المؤتمر عملاً بأحكام الفقرة 3 من المادة 5 من الدستور. ويضطلع المجلس بصفة خاصة بالمهام المبينة فيما يلي:

#### 1 - أوضاع الأغذية والزراعة في العالم والقضايا المتعلقة بها

يضطلع المجلس بما يلي:

- (أ) استعراض حالة الأغذية والزراعة في العالم، ودراسة برامج الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة؛
  - (ب) تقديم المشورة بصدد هذه الموضوعات إلى حكومات الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة، وإلى مجالس السلع الدولية أو سلطات السلع الأخرى، كما يتكفل بتقديمها، عن طريق المدير العام، إلى الوكالات الدولية المتخصصة الأخرى؛
  - (ج) وضع جدول أعمال مؤقت للاستعراض الذي يجريه المؤتمر عن حالة الأغذية والزراعة، مع توجيه العناية إلى القضايا الخاصة المتعلقة بالسياسات العامة التي يتعين بحثها من جانب المؤتمر، أو يمكن أن تكون موضع توصية رسمية منه، طبقاً للفقرة 3 من المادة 4 من الدستور. ويعاون المدير العام في إعداد التقرير وجدول الأعمال اللازمين للاستعراض الذي يجريه المؤتمر لبرامج الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة؛
- (1) بحث التطورات الجارية في مجال الترتيبات الحكومية الدولية المقترحة والقائمة بشأن السلع الزراعية، ولاسيما التطورات التي تؤثر على كفاية الإمداد الغذائي، واستخدام احتياطات الأغذية والإغاثة من المجاعات، والتغييرات الطارئة على سياسات الإنتاج والأسعار، والبرامج الغذائية الخاصة بالجماعات التي تعاني من نقص التغذية؛
  - (2) التشجيع على دعم التناسق والتكامل بين السياسات القطرية والدولية للسلع الزراعية من حيث: (أ) الأغراض العامة للمنظمة؛ (ب) العلاقات القائمة بين الإنتاج والتوزيع والاستهلاك؛ (ج) العلاقات القائمة بين السلع الزراعية؛
  - (3) تشكيل، أو الترخيص بتشكيل، جماعات لدراسات وبحث حالة السلع الزراعية التي تجتاز مرحلة حرجة، واقتراح التدابير الملائمة عند الاقتضاء بمقتضى الفقرة 2(و) من المادة 1 من الدستور؛
  - (4) إسداء المشورة بشأن إجراءات الطوارئ، وخاصة فيما يتعلق بتصدير الأغذية والمواد أو المعدات اللازمة للإنتاج الزراعي واستيرادها، لتسهيل تنفيذ البرامج القطرية؛ ودعوة المدير

العام، عند الاقتضاء، إلى تقديم هذه المشورة إلى الدول الأعضاء أو الأعضاء المنتسبة المعنية لاتخاذ التدابير الضرورية؛

(5) الاضطلاع بالمهام السابق بيانها في (1) و(2) و(3) أعلاه طبقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الصادر في 28 مارس/ آذار 1947 بشأن الترتيبات الدولية للسلع. وبصفة عامة، إرساء تعاون وثيق مع الوكالات المتخصصة والأجهزة الحكومية الدولية المختصة.

## 2 - الأنشطة الجارية والمقبلة للمنظمة بما في ذلك برنامج العمل والميزانية

يضطلع المجلس بما يلي:

- (أ) دراسة المسائل المتعلقة بالسياسات العامة وتقديم توصيات بشأنها إلى المؤتمر، وذلك بصدد ما يلي:
- (1) موجز ومشروع برنامج العمل والميزانية، والتقديرات الإضافية المقدمة من المدير العام للفترة المالية التالية؛
- (2) أنشطة المنظمة المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (ب) اتخاذ التدابير اللازمة، في نطاق برنامج العمل والميزانية المعتمدين، بشأن الأنشطة الفنية للمنظمة، وتقديم تقرير إلى المؤتمر عما يتصل بها من نواحي السياسات العامة التي قد تتطلب قراراً من المؤتمر.

## 3 - المسائل الإدارية والإدارة المالية للمنظمة

يضطلع المجلس بما يلي:

- (أ) ممارسة الرقابة على الإدارة المالية للمنظمة؛
- (ب) تقديم تقرير إلى المؤتمر عن المركز المالي للمنظمة وحساباتها الختامية المراجعة؛
- (ج) إسداء المشورة للمدير العام في مسائل السياسات التي تؤثر في الإدارة؛
- (د) اعتماد النقل بين أبواب الميزانية، فيما عدا الحالات التي تدخل في سلطة لجنة المالية؛
- (هـ) الترخيص بسحب الاعتمادات من صندوق رأس المال العامل لتقديم قروض واجبة السداد، أو لمواجهة مصروفات طارئة بناء على اقتراحات المدير العام؛
- (و) دراسة مستوى صندوق رأس المال العامل، وتقديم توصيات عن ذلك إلى المؤتمر؛
- (ز) دراسة إنشاء الاحتياطات، وتقديم توصيات عن ذلك إلى المؤتمر؛
- (ح) دراسة اقتراحات المدير العام بشأن قبول الاشتراكات الطوعية وإنشاء حسابات الأمانة والحسابات الخاصة، التي قد تترتب عليها التزامات مالية إضافية على عاتق الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة وتقديم توصيات عنها إلى المؤتمر؛
- (ط) دراسة جدول الاشتراكات، وتقديم توصيات إلى المؤتمر بشأن التعديلات التي قد تدخل عليه؛

- (ي) دراسة واعتماد توصيات لجنة المالية أو لجنة الخدمة المدنية الدولية، فيما يتعلق بجدول المرتبات وشروط تعيين العاملين، وتوصيات لجنة المالية بشأن التنظيم العام للإدارات الإدارية والفنية للمنظمة؛
- (ك) بحث ملاحظات لجنة المالية على القرارات التي تتخذها لجنة الخدمة المدنية الدولية وفقاً لنظامها الأساسي، بما في ذلك تمويل علاوات المقر المطبقة بحسب جدول الرواتب؛
- (ل) فحص القرارات التي يتخذها المدير العام بشأن الوظائف الجديدة التي تنشأ ضمن مجموعة الوظائف المهنية بدون ترخيص سابق؛
- (م) تعيين مراجع الحسابات الخارجي؛
- (ن) تفويض لجنة المالية في تأدية مهام معينة تتعلق بالشؤون المالية أو الإدارية للمنظمة، وذلك بالإضافة إلى المهام المبينة في الفقرة 7 من المادة 27 من هذه اللائحة.

#### 4 - المسائل الدستورية

يجوز للمجلس:

- (أ) أن ينشئ الهيئات واللجان وأفرقة العمل، وأن يعقد المؤتمرات العامة، والإقليمية، والفنية، أو غيرها، وأفرقة العمل والمشاورات، أو أن يرخص للمدير العام في تشكيل اللجان وأفرقة العمل، وفي عقد المؤتمرات العامة، والإقليمية، والفنية، أو غيرها، وأفرقة العمل أو المشاورات طبقاً للمادة 6 من الدستور؛
- (ب) أن يدرس المعاهدات أو الاتفاقيات أو المعاهدات أو الاتفاقيات التكميلية، وأن يقر عرضها على الدول الأعضاء طبقاً لما جاء في الفقرة 2 من المادة 14 من الدستور؛
- (ج) أن يبرم اتفاقيات مع المنظمات الدولية الأخرى بشرط التصديق عليها من المؤتمر عملاً بالفقرة 1 من المادة 13 من الدستور؛
- (د) أن يقدم توصيات بشأن العلاقة بين المنظمة والمنظمات الدولية غير الحكومية، طبقاً للإجراءات التي يحددها المؤتمر؛
- (هـ) أن يدرس التعديلات التي تدخل على هذه اللائحة وعلى اللائحة المالية للمنظمة وأن يقدم للمؤتمر توصيات بشأنها.

#### 5 - مسائل عامة

يختص المجلس بما يلي:

- (أ) انتخاب رئيسي وأعضاء لجنة البرنامج ولجنة المالية، وكذلك أعضاء لجنة الشؤون الدستورية والقانونية؛

- (ب) اقتراح المرشحين لمنصب رئيس المؤتمر ورؤساء اللجان الرئيسية للمؤتمر، ونواب رئيس المؤتمر الثلاثة وأعضاء لجنة أوراق التفويض والأعضاء المنتخبين للجنة العامة؛
- (ج) تقديم توصيات، بعد التشاور مع المدير العام، بإدراج الموضوعات، التي تحتاج إلى بحث من جانب المؤتمر، في جدول أعمال أي دورة من دوراته، وتنسيق جميع الأعمال التحضيرية لهذه الدورات، والإشراف عليها، مع مراعاة ملاءمة قصر جدول الأعمال المؤقت لهذه الدورات، قدر الإمكان، على المسائل الرئيسية المتعلقة بالسياسات العامة؛
- (د) تقديم المشورة للمدير العام فيما يتعلق بالسياسات، وممارسة الإشراف العام المنصوص عليه في الفقرة 1 من المادة 37 من هذه اللائحة؛
- (هـ) الاضطلاع بالمهام الأخرى التي قد تكون لازمة لمعاونة المنظمة على تأدية أعمالها على الوجه الفعال؛
- (و) إحاطة المؤتمر علماً بأعماله، مع إبراز المسائل المتعلقة بالسياسات العامة التي ستعرض على المؤتمر للنظر فيها.

## الملحق 2: الجداول

الجدول 1: التوزيع الحالي لمقاعد المجلس والعلاقة فيما يتعلق بفترة التمثيل التناسبية مقابل المعايير الواردة في النصوص الأساسية							
الأقاليم بالنسبة للمجلس	النسبة من مقاعد المجلس	نسبة البلدان	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان	نسبة السكان في جميع البلدان الأعضاء في المنظمة	نسبة الناتج المحلي الإجمالي من الزراعة في جميع البلدان الأعضاء بالمنظمة	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان
أفريقيا	24%	25%	12%-	16%-	12%	8%	12%-
آسيا	18%	12%	36%+	26%+	54%	44%	36%+
أوروبا	20%	25%	5%-	2%+	15%	22%	5%-
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	18%	17%	10%-	7%-	8%	11%	10%-
الشرق الأدنى	12%	11%	7%-	6%-	5%	6%	7%-
جنوب غرب المحيط الهادي	2%	8%	2%-	0%	0%	2%	2%-
أمريكا الشمالية	4%	1%	1%+	4%+	5%	8%	1%+

الجدول 2: نتائج زيادة مقاعد كل إقليم بمقدار مقعدين والعلاقة من حيث التمثيل التناسبي مقابل المعايير الواردة في النصوص الأساسية							
الأقاليم بالنسبة للمجلس	النسبة من مقاعد المجلس	نسبة البلدان	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان	نسبة الناتج المحلي الإجمالي من الزراعة في جميع البلدان الأعضاء بالمنظمة	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى الناتج المحلي الإجمالي من الزراعة	نسبة السكان في جميع البلدان الأعضاء في المنظمة
أفريقيا	% 23	% 25	% 2+	% 8	% 15-	% 12	% 11-
آسيا	% 18	% 12	% 6-	% 44	% 26+	% 54	% 36+
أوروبا	% 20	% 25	% 5+	% 22	% 2+	% 15	% 5-
أمريكا اللاتينية	% 18	% 17	% 1-	% 11	% 7-	% 8	% 10-
الشرق الأدنى	% 13	% 11	% 2-	% 6	% 7-	% 5	% 8-
جنوب غرب المحيط الهادي	% 5	% 8	% 3+	% 2	% 3-	% 0	% 5-
أمريكا الشمالية	% 3	% 1	% 2-	% 8	% 5+	% 5	% 2+

الجدول 3: نتائج زيادة مقاعد كل من أوروبا وجنوب غرب المحيط الهادي بمقدار مقعد واحد والعلاقة من حيث التمثيل التناسبي مقابل المعايير الواردة في النصوص الأساسية							
الأقاليم بالنسبة للمجلس	النسبة من مقاعد المجلس	نسبة البلدان	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى عدد السكان	نسبة الناتج المحلي الإجمالي من الزراعة في جميع البلدان الأعضاء بالمنظمة	الاستحقاق لمقاعد المجلس + أو - استنادا إلى الناتج المحلي الإجمالي من الزراعة	نسبة السكان في جميع البلدان الأعضاء في المنظمة
أفريقيا	% 24	% 25	% 1+	% 8	% 16-	% 12	% 12-
آسيا	% 18	% 12	% 6-	% 44	% 26+	% 54	% 36+
أوروبا	% 22	% 25	% 3+	% 22	% 0	% 15	% 7-
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	% 18	% 17	% 1-	% 11	% 7-	% 8	% 10-
الشرق الأدنى	% 12	% 11	% 1-	% 6	% 6-	% 5	% 7-
جنوب غرب المحيط الهادي	% 4	% 8	% 4+	% 2	% 2-	% 0	% 4-
أمريكا الشمالية	% 4	% 1	% 3-	% 8	% 4+	% 5	% 1

الجدول 4: العضوية الحالية في لجنتي البرنامج والمالية بحسب الإقليم		
أقاليم المجلس	لجنة البرنامج	لجنة المالية
	الرئيس أوروبا	الرئيس الشرق الأدنى
أفريقيا	2	2
آسيا	2	2
أوروبا	1 (الرئيس)	3
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	2	2
الشرق الأدنى	2	1 (الرئيس)
أمريكا الشمالية	1	1
جنوب غرب المحيط الهادي	1	0